

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٨ لسنة ٢٠٠١

بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل
مشروع مساعدة المرأة المعيلة في جمهورية مصر العربية ،
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠/٣١ ، ١٢/٢٠ ، ٢٠٠٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء
الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة في جمهورية
مصر العربية ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠/٣١ ، ١٢/٢٠ ، ٢٠٠٠ ، وذلك مع
التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٢ سبتمبر سنة ٢٠٠١ م) .

حسني مبارك

معالى الدكتور / احمد الدرش المحترم

محافظ الصندوق العربي

وزير التخطيط ووزير الدولة للتعاون الدولي

وزارة التخطيط والتعاون الدولي

القاهرة - جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد ،

الموضوع : خطاب تفاهم بشأن معونة فنية مقدمة من الصندوق

العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة

في تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة في

جمهورية مصر العربية .

بالإشارة إلى المراسلات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية ، مثلثة في وزارة التخطيط والتعاون الدولي ("الوزارة") والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي ("الصندوق العربي") بشأن طلب تخصيص معونة لمشروع مساعدة المرأة المعيلة ، يسرني إفادتكم بموافقة مجلس إدارة الصندوق العربي على تخصيص مبلغ (٢٥٠ ، ٠٠ د . ك) مائتين وخمسين ألف دينار كويتي كمعونة فنية لا تسترد للمساهمة في تكاليف هذا المشروع . وأabin فيما يلى الأسس والشروط التي تحكم تنفيذ هذه المعونة .

(ولا - قيمة المعونة وأهدافها :

(أ) يقدم الصندوق العربي إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لأحكام هذا الخطاب ، معونة فنية لا تسترد قيمتها (٢٥٠ ، ٠٠ د . ك) مائتين وخمسين ألف دينار كويتي (ويشار إليها فيما يلى " ب " المعونة) .

(ب) تهدف المعونة إلى المساهمة في دعم قدرات المجلس القومى للمرأة في جهوده لمساعدة المرأة المعيلة ، وتتضمن المعونة إجراء البحوث والدراسات اللازمة لإنجاح مشروع مساعدة المرأة المعيلة ، وتنفيذ جزء أولى ونموذجي من هذا المشروع ، وإلى توعية المرأة المعيلة في جمهورية مصر العربية وتعليمها وتدريبها ، وتمكينها من ممارسة دورها الاقتصادي والاجتماعي ، وتعاونها على إنشاء وإدارة مشاريع مدرة للدخل ، كما تهدف المعونة إلى دعم القدرات الإدارية للمجلس الذي سيتولى تنفيذ المشروع .

ثانياً - مكونات المشروع :

يتكون المشروع من العنصرين التاليين :

(أ) **البحوث والدراسات والتدريب :** يهدف هذا العنصر من المشروع إلى إجراء بحوث ودراسات ميدانية لتحديد الاحتياجات وترتيب الأولويات للفئات التي يستهدفها مشروع مساعدة المرأة المعيلة . كما يهدف إلى تصميم نماذج العمل وإعداد الآليات اللازمة للتنفيذ ، ومتابعة وتقديم التنفيذ ، وتدريب مجالس إدارات الجمعيات على آليات تنفيذ المشروع .

(ب) **المشروع الريادي :** يهدف هذا العنصر من المشروع إلى تقديم معونات مالية لحوالي ١٢٠٠ امرأة معيلة ، تبلغ قيمة المعاونة الواحدة منها ما يعادل حوالي ١٧ د / ك ، وذلك لإنشاء مشاريع صغيرة مدرة للدخل ومرتبطة بالبيئة المحلية وأمكانياتها .

ثالثاً - استخدام حصيلة المعاونة :

تستخدم حصيلة المعاونة للمساهمة في تغطية التكاليف الإجمالية للعنصر المذكورين أدناه ، ويتم توزيعها على النحو التالي :

١ - الدراسات الميدانية والتدريب والمطبوعات ٥٠٠،٠٠

٢ - البرنامج النموذجي ٢٠٠،٠٠

رابعاً - الجهة المستفيدة والمنفذة :

يعتبر المجلس القومي للمرأة الجهة المستفيدة والمنفذة لهذه المعاونة .

خامساً - السحب من المعاونة :

(أ) يبدأ السحب من المعاونة بعد أن تصبح نافذة وفقاً لأحكام البند تاسعاً من هذا الخطاب .

(ب) يحول الصندوق العربي دفعة أولى من المعاونة ما يعادل (٥٪) من قيمتها ، ويتم تحويل باقي المعاونة بعد استلام الصندوق لتقرير عن الجزء المنفذ من المشروع .

(ج) ينتهي حق السحب من المعاونة في ٢٠٠٢/١٢/٣١ أو أي تاريخ آخر يوافق عليه الصندوق العربي .

سادساً - المتابعة والتقارير :

تقوم الجهة المستفيدة بتقديم تقارير دورية كل ثلاثة أشهر إلى الصندوق العربي عن تقدم سير العمل في تنفيذ المشروع والمعونة ، وكذلك تقرير مالي وفني ختامي يبين كافة الموارد والنفقات الخاصة بإنجاح المشروع ، ومدى تحقيق أهداف المعونة .

سابعاً - تعديل شروط المعونة :

يجوز تعديل أي شرط من الشروط الواردة في هذا الخطاب عن طريق خطابات يتم تبادلها بين الصندوق العربي والجهة المستفيدة .

ثامناً - وقف السحب من المعونة وإلغاؤها :

يحتفظ الصندوق العربي لنفسه بالحق في وقف السحب من المعونة الفنية أو إلغائها في حالة الإخلال بأى من الالتزامات الواردة في هذا الخطاب بشرط أن لا يترتب على ذلك أي إخلال بالتزامات سابقة تكون الوزارة قد التزمت بها وفقاً لهذا الخطاب .

تاسعاً - نفاذ المعونة :

تعتبر المعونة الفنية موضوع هذا الخطاب نافذة عند استلام الصندوق أحد أصلى هذا الخطاب موقعاً عليه من قبلكم .

وفي حالة موافقتكم على الأسس والشروط الواردة أعلاه ، أرجو شاكراً توقيع أصلى هذا الخطاب وإعادته أحدهما للحفظ في سجلات الصندوق العربي واتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المعونة الفنية .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام ، ، ،

عبد اللطيف يوسف الحمد

المدير العام / رئيس مجلس الإدارة

أوافق على ما جاء في هذا الخطاب

د. احمد الدرش

وزير التخطيط والدولة للتعاون الدولي

قرار وزير الخارجية

رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٢٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٢
بشأن الموافقة على خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي
للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة في
جمهورية مصر العربية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣١ ، ١٢/٢٠ :
وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠١/٩/٢٢

قررت :

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية خطاب التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق
العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي للمساهمة في تمويل مشروع مساعدة المرأة المعيلة
في جمهورية مصر العربية الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/٣١ ، ١٢/٢٠ :
ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠١/٩/٢٢

صدر بتاريخ ٢٠٠٢/٥/١١

وزير الخارجية

(حمد ماهر السيد)